

بلدية دبي

DUBAI MUNICIPALITY

٠٣٦

قرار إداري رقم (١٢٨) لسنة ٢٠٠٢

بتحديد رسوم الدخول لمدينة الطفل

مدير عام البلدية:-

- بعد الاطلاع على الصالحيات المخولة لنا قانوناً بموجب مرسوم تأسيس بلدية دبي.
- وعلى المرسوم رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠١م بشأن رسوم الانتفاع بخدمات ومرافق الحدائق العامة في إمارة دبي الصادر بتاريخ ٢١ نوفمبر ٢٠٠١م.
- وعلى الأمر المحلي رقم (٨٨) لسنة ١٩٩٣م بتحديد رسوم الانتفاع بخدمات الحدائق العامة في إمارة دبي وتعديلاته .
- وعلى ما عرضه علينا مساعد المدير العام لشؤون البيئة والصحة العامة .

قررنا ما يلي:-

المادة (١): تحدد رسوم الدخول لمدينة الطفل وفقاً للمبالغ الموضحة في الجدولين المرفقين بهذا القرار والمعتمدين من قبلنا.
وتشمل هذه الرسوم رسم الدخول إلى حديقة الخور التي تقع ضمن نطاقها مدينة الطفل.

المادة (٢): يجوز لمساعد المدير العام لشؤون البيئة والصحة العامة تخفيض الرسوم المشار إليها في المادة السابقة في المناسبات والمهرجانات وال العطل الرسمية شريطة أن يتم رفعها إلينا للإعتماد.

المادة (٣): يُعفى ذوو الاحتياجات الخاصة من دفع رسوم دخول مدينة الطفل المفروضة بمقتضى هذا القرار.

المادة (٤): تكون مواعيد وساعات الدخول لمدينة الطفل طيلة أيام الأسبوع من الساعة التاسعة صباحاً وحتى الساعة العاشرة مساءً ماعدا أيام الجمع فتكون المواعيد من الساعة الرابعة مساءً وحتى العاشرة مساءً.
ويجوز لمدير إدارة الحدائق العامة والزراعة تعديل تلك المواعيد في أيام العطل الرسمية والمناسبات والمهرجانات السنوية التي تقام في إمارة دبي.

المادة (٥): يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى مدير إدارة الحدائق العامة والزراعة ومدير الإدارة المالية بعد التشاور مع مساعد المدير العام لشؤون البيئة والصحة العامة إتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذها.



سليمان
J

بلدية دبي

DUBAI MUNICIPALITY

تابع: قرار إداري رقم (١٣٨) لسنة ٢٠٠٢م
بتحديد رسوم الدخول لمدينة الطفل

جدول رسوم الدخول لمدينة الطفل

النقطة	الرسم	الملاحظات
١	١٠ دراهم (١٥ درهماً)	تذكرة دخول فردية (مرة واحدة) :- - الصغار: من سن سنتين ولغاية سن ستة عشر سنة - الكبار: من سن ستة عشر سنة فأكثر
٢	٤٠ درهماً	تذكرة دخول عائلية : (عائلة تتكون من أربعة أفراد إثنين كبار وإثنين صغار)
٣	٥ دراهم للفرد الواحد (١٠ دراهم للفرد الواحد)	تذكرة دخول جماعية (مرة واحدة) :- - المدارس (المجموعة واحدة لا يقل عددها عن عشرين طالباً) - المجموعات السياحية والخاصة (المجموعة واحدة لا يقل عددها عن عشرين شخصاً)

جدول رسوم العضوية السنوية للدخول لمدينة الطفل

نوع العضوية	الرسم السنوي
العضوية الفردية (للشخص الواحد)	٢٠ درهم
العضوية العائلية (عائلة تتكون من أربعة أفراد إثنين كبار وإثنين صغار)	٥٠ درهم

* يُستوفى عن كل فرد (كبيراً كان أم صغيراً) يضاف إلى العدد المحدد في فئة العضوية العائلية رسم إضافي سنوي مقداره (٦٠) درهماً.

* تخلو بطاقة العضوية السنوية حاملها من الدخول إلى مدينة الطفل دون تحديد لعدد مرات الدخول في اليوم الواحد.

قائمة سلطان البنا
مدير عام البلدية



صدر في الثاني عشر من يونيو ٢٠٠٢م
الموافق لـ الأول من ربیع الآخر ١٤٢٣هـ